

بيان المفوضة السامية لحقوق الإنسان نافي بيلاي، في اليوم الدولي لمساندة ضحايا التعذيب

26 يونيو 2014

كل يوم في السجون وأقسام الشرطة و مراكز الإعتقال الرسمية منها و السرية تعذب النساء و الرجال و الأطفال بشكل متعمد و فظيخ. و يتعرضون للألم و الإهانة وقد يتم إجبارهم على مشاهدة ذويهم و هم يتعرضون للتعذيب. كما أنهم يعانون العزلة الطويلة والاستجابات المطولة لإضافة لحجب العلاج الطبي والغذاء والماء لفترات طويلة من الزمن.

هناك مئات الآلاف من مثل هؤلاء الضحايا و عشرات الآلاف من مثل تلك الأماكن في بلدان في كل قارة من قارات الكرة الأرضية. وتضم هذه البلدان ديكتاتوريات و بلدانا في مراحل إنتقالية و العديد من البلدان ذات التقاليد البرلمانية الديمقراطية .

إن التعذيب جريمة دون أي أدنى شك. فإتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة ، تحظر التعذيب في كل الحالات و بدون إستثناء. ولا يمكن تبرير التعذيب تحت مسميات الأمن القومي أو محاربة الإرهاب أو تهديد الحرب أو أي حالة طوارئ عامة. وكل الدول ملزمة بالتحقيق في جميع إدعاءات التعذيب والمعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، وبالملاحقة القضائية لهذه الدعاوى وعليها أن تضمن كافة الوسائل التي تمنع مثل هذه الممارسات.

إن حظر التعذيب يتجاوز في الواقع الحدود الوطنية : إذ يجوز للدول أن تمتنع عن إعادة شخص إلى بلد يكون فيه معرضا لخطر التعذيب أو غيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية. وعلى كل دولة واجب التحقيق ومقاضاة ومعاقبة الأشخاص المسؤولين عن التعذيب لما يتواجدون داخل حدودها و حتى عندما يكون التعذيب حدث قبل سنوات و في بلد آخر .

وعلاوة على ذلك، فالملومات المستخلصة تحت التعذيب لا يمكن إستخدامها في المحاكم. وهذا يشمل المحاكمات المغلقة مثل المحاكم العسكرية، أو جلسات الاستماع التي تجعلها الحكومة خاصة خوفا من الكشف عن معلومات حساسة. وهذا يعني أيضا أن هيئات الإستخبارات لا يمكن لها قانونيا إستعمال المعلومات المستخلصة تحت التعذيب.



و أي استخدام مماثل لهذه المعلومات لا يمكن إلا أن يضعف الحظر المطلق للتعذيب من خلال إنشاء سوق للمعلومات المتحصل عليها بمثل هذه الطرق؛ وهذا يبلغ لحد التواطؤ في القيام بأعمال بربرية .

في كل يوم يتلقى مكتبي كما يتلقى ناشطو حقوق الإنسان تقارير جديدة عن التعذيب من آسيا و أفريقيا والأمريكيتين و أوروبا و أوقيانوسيا . و تتراوح هذه التقارير بين الضرب المبرح و الإهانة الجنسية العلنية والاعتصاب إلى استخدام آت معينة لإلحاق الألم وعمليات الإعدام الوهمية؛ إلى إجبار الضحايا على مشاهدة إلحاق الألم بالأطفال أو غيرهم من أفراد الأسرة. و غالبا ما يفلت من العدالة أولئك الذين أعطوا الأوامر و قاموا بهذه الإنتهاكات . فهم يتمتعون بغطاء الحماية الوطنية و إجراءات العفو الصريحة و يتظاهر أولئك الذين يحمونهم بجهلهم بفضاعة ما تم ارتكابه تحت سلطتهم .

إن الحكومات التي تتواطئ مع هذا الإفلات من العقاب لا تنتهك حق الضحايا في العدالة فحسب ، لكنها تنتهك أيضا حقوق الإنسان لدينا جميعا. و إقرارا بذلك صادقت 154 دولة على إتفاقية مناهضة التعذيب- رغم أن العديد من هذه الدول لا يزال يتسامح مع مثل هذه الأعمال. وقد رفضت 41 دولة المصافة على الإتفاقية و العديد منها يسمح بتعذيب وسوء معاملة المعتقلين إما ضمنا أو بالقانون. و في حين تلزم الإتفاقية الدول بضمان حصول ضحايا التعذيب و المعاملة المهينة على جبر الضرر و التعويض الكاملين فإن هذا الإلتزام يتم إهماله بشكل منهجي. و يترك الضحايا دون عناية لتتحمل أعباء إعادة تأهيلهم ، الجمعيات غير الحكومية التي يدعم العديد منها صندوق الأمم المتحدة لضحايا التعذيب.

و يقع التعذيب اليوم في عدد متنام من البلدان في مراكز إحتجاز أقامتها ميليشيات غير رسمية و غيرها من الأطراف غير التابعة للدولة. و قد وثق مكتبي مؤخرا حالات تعذيب قامت بها جماعات معارضة في أوكرانيا و سوريا من ضمنها قوات الدولة الإسلامية في العراق و الشام (داعش) التي سجلت إختراقات كبيرة في العراق مؤخرا.

من الواضح أن هذه الجماعات تشعر بأنها تتمتع بمناعة إزاء أحكام القانون الدولي. وهم مخطؤون. فالمسؤولون الحكوميون و البرلمانين و القضاة و رجال القانون و المهنيون في قطاع الصحة و المسؤولون العسكريون و الأمنيون و القائمون على إنفاذ القانون وعلى السجون- و نعم أيضا، قادة مجموعات المعارضة و الميليشيات و العصابات الإجرامية- كل أولئك يجب أن يفهمو بوضوح أنهم مسؤولون عن أعمالهم و أيضا عن عدم قيامهم بما يجب القيام به و عن فشلهم في الوقية من التعذيب و المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة و في حماية الضحايا.



كل سنة و خاصة في أمريكا اللاتينية يتهم و يدان عدد من الأشخاص لأرتكابهم جرائم تعذيب منذ
عشرين سنة أو أكثر. إن الأنظمة و النظم تتغير – لكن القوانين التي تحظر التعذيب تظل ثابتة.

في 26 يونيو نقوم ، في مجتمع حقوق الإنسان ، بتكريم العديد من ضحايا التعذيب في العالم. و نجدد
التأكيد أن كل ضحية ستحصل في يوم ما على حقها في الإعتراف و العدالة و إعادة التأهيل. و نحن
نتكلم بوضوح و بصوت عال حتى يسمع المسؤولون أينما كانوا الرسالة: لا يمكن التسامح مع أي عمل
من أعمال التعذيب ، أو إستعمال معلومة تم التحصل عليها بأستعمال التعذيب . بعد ذلك فقط يمكننا
العودة لأعمالنا حتى نضمن أن التعذيب حينما إقترب يقع توثيقه و التحقيق فيه و يحاكم القائمون به
و يعقبون ، و أن التعويضات تقدم للضحايا حتي يمكن لهم أن التعافي بأحسن ما يقدرون عليه من
الصددمات الجسدية المدمرة و الخوف الذي تحملوه .

* * *